

الإيراد الرابع: الضرائب **IMPÔTS**

* تعريف:

الضريبة اقتطاع (الفتح الحديث يستعمل مصطلح مساهمة مالية تأخذها الدولة نهائياً وجبراً من الملزمين بها) اشخاص طبيعية و معنوية دون مقابل مباشر يهدف تحقيق المصلحة العامة. وتكون مساهمة كل شخص حسب طاقاته المالية أساساً سيادة الدولة على اقليمها والمقيمين فيه اولا و التضامن الاجتماعي.

* خصائصه الضريبة:

- 1) مبلغ من النقود: فلا يجوز ان تكون الضريبة خدمة او سلعة (راجع ما قيل بعد النفقات)
- 2) تفرض وتدفع جبراً *Perçue par voie d'autorité* بغرض القانون لأنها مظهر من مظاهر سيادة الدولة على اقليمها ورعاياها وكذلك مظهر من مظاهر التضامن الاجتماعي وتحقيق المصلحة العامة. فالضريبة تولد اجبارية مع ميلاد المال وهي توافرت شروطها وجب دفعها والا لجأت الدولة الى التنفيذ الجبري على احوال المكلف بدفع الضريبة ونسب أيضاً الممول توجد في بعض الدول ضرائب اختيارية للأجانب وكذلك دول لا تفرض فيها الضرائب اصلاً وتعرف بالبلدات الضريبة او الجنات الضريبة *Paradis fiscaux* التنفيذ الجبري: محض قسري يجرى المنتهك الموجودة في المنزلة.

3) دون مقابل خاص او منفعة خاصة:

لا المكلف بدفع الضريبة يدفعها على اساس المساهمة تحمل نفقات المجتمع - صفة عضواً - فالممول لا يعرف مقدار ولا طبيعة المنفعة التي ستعود عليه - هذا المنظر ان يساهم الجميع في تغطية اعباء الدولة التي تخص المجتمع و تشرف على الجماعة. لو عرفنا كيف وان تصرف الضرائب لتسارعنا لدفعها وزيادة. فعلى الدولة ان تخبر المكلفين ان تستعمل السلطات انفاق الضرائب

السنة 3 قانون علاج مادة: المالية العامة .

④ تدفع الضرائب بصفة نهائية : فإذا ما تمت عملية دفع الضرائب فلا يمكن استردادها من السلطة حتى وأن وقع خطأ في حسابها، وهذا ما يميز الضريبة عن القرض العاج .

⑤ تحقيقاً للمنفعة العامة : لا تحقيقاً للثمن خاص و أصبح اليوم هذا المبدأ من المبادئ الدستورية العامة التي يجب اتباعها حتى دون نص خاص .

فرع أول: القواعد الأساسية للضريبة
تعتبر الضريبة أهم إيرادات تعتمد عليها الدولة لتمويل نفقاتها العامة، وهو عبء تقع على الأفراد لذا يجب إلزامها باتباع القواعد الأساسية التالية :

① قاعدة العدالة والمساواة Règle d'équité et justice
وبهذه القاعدة يساهم ويشارك جميع أفراد المجتمع في دفع الضرائب وهذا على أساس القدرة المالية لكل مكلف بدفع الضريبة أو الممول

② قاعدة اليقين Principe de certitude

و بهذا المبدأ يجب أن تكون الضريبة

واضحة الجوانب من حيث قيمتها Salaires % 15
ووعائها (وظيفية أو اجر أو مصنع) و ميعاد دفعها شهرياً
والجهة المختصة بالتحويل وجمعها و طرق الطعن
الادارية والقضائية وهذا لجعل اولا التزامات الممول واضحة وثانياً لمنع تعسف الادارة في فرض
وتحويل الضريبة و ابعاد الادارة عن سوء استعمال السلطة

③ قاعدة الملاءمة في الدفع Règle de commodité

و تظهر الملاءمة في تحديد ميعاد الدفع

حيث يجب حسن اختيار وقت دفع الضريبة فيما يتناسب مع القدرة المالية للممول

④ قاعدة الاقتصاد Principe d'économie

و بما يجب أن تكون نفقات تحصيل

الضريبة صغيرة وفضيلة إلى اقصر حد ممكن، فلا خير في ضريبة تكلف جزء كبيراً منها في تحصيلها 03%

السنة 3 قانون عام مادة المالية العامة

الفرع الثاني | أهداف الضريبة

للضريبة أهداف متعددة منها:

أ) أهداف مالية ملء الخزينة العامة وتغطية النفقات العامة للدولة.

ب) أهداف اجتماعية: بناء ما يحتاجه المواطن من مرافق عامة سكنات مدارس مستشفيات وكذلك الحد من بعض الظواهر الاجتماعية السيئة كغرض الضرائب على الكحول والشجائر لأن كما هو معروف السعر يحدد الاستهلاك.

ج) إعادة توزيع الدخل والثروة: وهذا يمنع تكاثف

الثروات في يد فئة قليلة من المجتمع بغرض ضرائب على أصحاب الدخل الكبير وكذلك فرض ضرائب على الثروات وجعل الأغنياء يتحملون العبء الأكبر من الضرائب. الدولة تدفع باليسر ما تأخذه باليمن.

* ملاحظة: تتدخل الدولة بصفة غير مباشرة في توجيه الاقتصاد الوطني وهذا بواسطة الضرائب أولا فتعفى من الضرائب مثلا إذا كانت تريد جعل الناس يعملون في مناطق معزولة (فتح عيادات في مناطق بعيدة) أو الاستثمار في ميدان معين ومناطق معينة للقضاء على البطالة مثلا في هذه الناحية وبواسطة القروض الخاصة التي تعطى للقروض في تطوير زراعة معينة مثلا فتعفى الفلاح من الضرائب. تتدخل أيضا بالمرتببات والاجور للعاملين في الجنوب بما يعرف بمكانة المنطقة *Prime de zone*.

الفرع الثالث | وعاء الضريبة

تعريف: وعاء الضريبة أو *Assiette de l'impôt*

هو المال أو المادة الذي تفرضه

والتقوّم عليه الضريبة، أي المبلغ (مرتب أو اجبر) أو الشئ (مصنع، سكن) الذي تتحصل منه الدولة كل الضريبة. كالضريبة على المرتببات والاجور % كذا والضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية B.I.C. ملاحظة الضريبة تقدر على الربح أي بعد طرح التكاليف. ترتب الضرائب على أساس وعائها إلى:

بند اول: الضرائب على الاشخاص وعلى الاموال

(1) الضرائب على الاشخاص CAPITATION: وتقرض على الافراد عرفت عند الرومان واليونان وتدفع مقابل حماية الدولة للأفراد. الانسان هو وعاء الضريبة بشرط القدرة على العمل والبلوغ من 18 سنة الى 65 سنة - في الدولة الاسلامية تعرق بالجزية وتقرض على اهل الذمة - لها جزية الدول الموحدة

(2) الضرائب على الاموال: تصيب ما يملكه الشخص من اموال عقارية او منقولة - فاذا كان المال قليلا كانت الضريبة قليلة والعكس بالعكس. وقد يكون هذا المال دخلا يعرفه الدخل بانه قيمة نقدية او قابلة للتقدير تأثر من مصدر قابل للتقاء و بصفة دورية كالايجار او المرتب او الاجار اي خلال فترة زمنية منتظمة (كل شهر الخ) وقد يكون رأس مالا و يعرف رأس المال بأنه مجموع الاموال العقارية و المنقولة التي يملكها الشخص في لحظة معينة سواء كانت هذه الاموال منتجة لدخل تقديري (دخل كملكية عمارة يؤجرها صاحبها او مرتب او عاطلة عن كل دخل) الثروة وهي اموال عقارية (سكن على شط البحر او منقولة) لوحات لرسمين مشهورين (Picasso) و بعض المنظر عن كونها تتبع اموالا او دخلا.